الذات وذكره فان الاحتياج الى الواسطة لا ينافي الدلالة و يمكن ان يجاب ايضا عن الاشكال بمثل ما ذكر بقوله الا ان يقال فافهم ولا يخفى ان تعريف العلم لا يتناول اعلام الاجناس يمكن ان يوجه كلام المص بحيث لا يراد عليه النقض باعلام الاجناس بان يقال مراده بالشخص في قوله اللفظ بدلوله اما كلي او شخص المعين سواء كان ذلك المعين جزئيا حقيقيا او كليا و يكون المراد بالكلي في مقابلته ما ليس بمعين فافهم فلا بد ان يقال المعرف هو قسم العلم فيه انه على ذلك التقدير يبقى علم الجنس واسطة بين اقسام اللفظ الموضوع اذ عدم دخوله فيما عدا العلم ظ في هذه الرسالة فنيدفع عنه بعض الاعتراضات السالفة منها ما مر انفا ان تعريف العلم لا يتناول الاجناس مع ان النحاة جعلوا لفظ العلم لمفهوم شامل لهما و منها ما ذكر في بحث المصدر انه اريد بالذات في تعريف اسم الجنس مطلق الذات سواء اعتبر معه التعين اولا يلزم دخول علم الجنس فلا يصح قوله فيما بعد انه علم مما سبق الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس ومنها ما ذكر في بحث اسم الجنس ان جعل المعرف قسمان اسم الجنس وعلم الجنس بينا في ما سيأتي مع انه علم من التقسيم الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فان بيان اسم الجنس قسم منه لا ينفع في الفرق بينهما داخل في اسم الجنس لعله اراد باسم الجنس ما يشمل المصدر اى اسم الجنس باصطلاح النحاة لا بالمعنى الذي ذكره المص فان بعض ما هو مورد في اصل وصفه

وصفه من اسماء الافعال موضوع للحدث فكيف يدخل في اسم الجنس بالمعنى الذي ذكره المص ويؤيد ما ذكرنا انه اعترض على المص فيما سبق بخروج المصدر عن تعريفه لاسم الجنس مع انه داخل في اسم الجنس انما قدم في التقسيم اه يريد ان المص قدم ما وضعه كلي في التقسيم اى في قوله فالوضع اما كلي او شخص ليوافق هذا التقسيم التقسيم السابق اعني قوله الوضع اما كلي او شخص في مجرد كون القسم الاول مشتملا على عنوان الكلية وان كان الموصوف بالكلية هنا الوضع وهناك الموضوع له وان كان القسم الثاني هناك مشتملا على القسم الاول هنا واراد بالبيان في قوله واخر في البيان قوله الثاني علم والاول مدلوله اما معنى في غيره اه وحاصله انه اخر في البيان مع ان الجبلة الاولى بتقديم في التقسيم تقديم في البيان ايضا تحاشيا عن التباعد بين القسم الثاني اعني ما وضعه شخص و بين بيانه وهو الحكم عليه بانه علم لكن لا يخفى ان ما تحاشى عنه هنا وقع في بيان قسمي التقسيم الاول فافهم وقوله ليكون الاشتغال اليه بتضمين التوجه واراد بالغير في قوله تفريغ الخاطر عن الغير القسم الثاني اعني العلم واللفظ حقيقة فيما قصده المص اه يعني ان قول المص بتعيين بانضمام ذكر الغير اليه حقيقة فيما قصده المص من كون اصل التعيين بالغير وعدم حدوث التعيين بدونه واستعمال قوله معنى بانضمام ذلك بمعنى انه يريد

Copyright © King Saud University